دور هيئة النزاهة العامة في مكافحة الفساد المالي والاداري في العراق

فائز عبد الحسن جاسم
مدرس مساعد
كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة ميسان

المستخلص

يهدف البحث الى عرض اهم صور واوجه الفساد المالي والاداري وتحديد مفهومه والمساحات التي يتغلغل فيها وبيان اهم اسبابه والظروف المساعده والبيئه الاجتماعيه والاقتصاديه والسياسيه الملائمه لنموه وانتشاره واهم تداعيات وانعكاسات هده الظاهره على الواقع التنموي في العراق وعلى الاداء الحكومي بشكل عام مما يتطلب جهدا كبيرا في محاربته والحد من انتشاره واستخدام وسائل عديده للعب هدا الدور
المهم ومن بين تلك الجهات التي اخذت على عاتقها مكافحة الفسادالمالي والاداري هي هيئة النزاهة العامة كمايستعرض البحث ايضا تطور عمل الهيئة منذ تاسيسها والدور الدي قامت به وبيان الانشطه والفعاليات التي قامت بها والنتائج التي حققتها وفقا لتقاريرها السنويه واهم السلطات والصلاحيات الممنوحه لها ودرجة استقلاليتها وفق ماحدده القانون لها وعلاقتها مع الاجهزه الحكوميه الاخرى المختصه بمكافحة الفسادالمالي والاداري مثل ديوان الرقابه الماليه والاداريه ومكاتب المفتشين العموميين وكذلك مع منظمات المجتمع المدني والفعاليات الاخرى واهم المقترحات لمعالجة هده الظاهره

(THE ROLE OF PUBLIC INTEGRITY COMMISSION IN ANTI FINANCIAL AND ADMINSTINSTIVE CORRUPTION IN IRAQ)

ABSTRACT

The research aims to identity the most important images and aspects of financial and corruption administrative determining it's concept and areas which penetrate in itand show it is reason and support circumstances , social economics and politics round that suitable for its growing and spreading also an important revelations for this aperient on growth fact in Iraq specialty in government job in general which required large work for fighting it and making solutions by using many ways for playing this important major among these sides take the government it in fact for edecay money and administrative strife which is general integrity commission .

Also the research browse the development of commission from its initiate and its major that play it explaining the activates operations that did it also the result happened according to yearly reports and an importantauthorities given rules to it and its grade for indenpency according to its marked law and its relation with other government offices thatspecialized by money edecay esterification and administrative such as finical censorship divan and administrative general inspector offices also with civilized society organization and other activities and an important suggestions for treat this an apparent

المقدمة

تشكل ظاهرة الفساد المالي والاداري احدى اكبر المشاكل والتحديات التي تواجه مسيرة التنمية في العراق والتي بدات تتسع بعد عام 2003 لازدياد راس المال وكثرة المشاريع وتنوعها اضافة الى المناخ السياسي الذي اتسمت به هذه المرحله مما دفع بالجهات الحكومية الى تاسيس عدد من الاجهزة الرقابية لمكافحة هذه الظاهرة والحد من انتشارها ومن بين هذه الاجهزة هو (هيئة النزاهة العامة) التي اخذت على عاتقها محاربة الفساد المالي والاداري من خلال اهداف الهيئة وادواتها والاجهزة العامله فيها في اطار تحدد مفهوم الفساد المالي والاداري وخطورة هذه الظاهرة واثارها على التنمية الاقتصادية وتداعياتها على الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي والمساهمة في خلق بيئة ملائمة يقل فيها او ينعدم مفهوم الفساد بالتعاون مع الاجهزة والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية وتحديد رؤية واضحة لتحقيق ذلك وتوفير المتطلبات والمقومات الضرورية .

فمكافحة الفساد المالي والاداري عمليه صعبه وطويله وشاقه تتطلب جهودا كبيره من قبل الدوله ومؤسساتها الرقابيه وكذلك المؤسسات الدينيه والاجتماعيه التي من الممكن ان تلعب دورا كبيرا في تنمية الوازع الديني وبيان الاثار الاجتماعيه عن ممارسة هذه الظاهره الخطيره وتبعاتها الدنيويه والاخريه وكدلك جهود منظمات المجتمع المدني والاعلام والمؤسسات التعليميه للمساهمه في وضع الحلول والستراتيجه الفاعله ووضع الاليات المناسبه لها والقيام باصدار مجموعه من التشريعات التي تتلائم والظروف والتطورات الحاصله في العراق بعد عام2003 .

المبحث الاول : منهجية البحث

* مشكلة البحث

ان ظاهرة الفساد المالي والاداري هي من الظواهر الخطرة والتي تنعكس اثارها على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي مما يتطلب ايجاد الوسائل اللازمة لمحاربتها والحد من انتشارها ولابد من وجود اجهزة حكومية ذات فعالية للقيام بذلك .

* اهمية البحث

تبرز اهمية البحث من خلال محاولة الباحث ابراز دور هيئة النزاهة العامة لمكافحة والحد من ظاهرة الفساد المالي والاداري في العراق بعد عام 2003 والجهود التي تبذلها من اجل تحقيق ذلك رغم الصعوبات والمعوقات التي تواجه عملها.

* هدف البحث

يهدف البحث الى التعرف على ظاهرة الفساد المالي والاداري وابعادها ومخاطرها واثارها السلبية واسباب تنامي هذه الظاهرة والسبل والمعالجات لها ودور هيئة النزاهة العامة في الحد من انتشارها.

* فرضية البحث

يستند البحث الى الفرضيات التالية :

1. ان المناخ السياسي والاجتماعي يساعد في انتشار ظاهرة الفساد المالي والاداري .
2. ان للفساد المالي والاداري اثاره الخطرة على التنمية الاقتصادية.
3. يمكن للاجهزة الرقابية ان تلعب دورا كبير وفعال للحد من انتشار ظاهرة الفساد المالي والاداري ومن هذه الاجهزة هيئة النزاهة العامة .

* خطة البحث

يرى الباحث اعتماد خطة البحث التالية لتوضيح وابراز اهداف واهمية البحث :

1. توضيح مفهوم الفساد المالي والاداري .
2. اسباب انتشار ونمو ظاهرة الفساد المالي والاداري .
3. الاثار السلبية للفساد المالي والاداري .
4. دور هيئة النزاهة في مكافحة والحد من الفساد المالي والاداري .
5. استعراض اهم نتائج الدراسة .
6. اهم المقترحات والتوصيات لمعالجة ظاهرة الفساد المالي والاداري .

حدودالبحث:

الحدودالزمانيه: تم تحديد البحث للفتره من تأسيس الهيئه ولغاية نهاية عام 2011.

الحدودالمكانيه: تم تحديدالبحث لمؤسسات الدوله العراقيه والاشخاص العاملين فيها .

المبحث الثاني : الفساد المالي والاداري ,المفهوم والاسباب والنتائج :

اولا : مفهوم الفساد المالي والاداري :

قبل التعرف على مفهوم الفساد المالي والاداري لابد من النظر في مفهوم الفساد بشكل عام .. فقد عرف الفساد تعاريف عديدة ومتنوعة باختلاف صوره واشكاله في المجتمعات , فمنهم من عرفه بانه (خروج عن القانون والنظام وعدم الالتزام او استغلال غيابهما من اجل تحقيق مصالح سياسية او اقتصادية او اجتماعية للفرد او لجماعة معينة فهو سلوك يخالف الواجبات الرسمية) (1).

ومنهم من يراه بانه (سلوك لا اخلاقي للموظف العام) (2) . وقد عرفه البنك الدولي بانه سوء استغلال السلطة العامة من اجل الحصول على مكاسب خاصة (3).

كما انه قد يعني خيانة الامانة والبعد عن الاستقامة او الفضيلة او المبادئ الاخلاقية والتحريض على الخطأ باستخدام وسائل غير سليمه او غير قانونية والبعد عما هو اصلي او نقي وصحيح .(4)

وقد وردت مفردة الفساد في القران الكريم في مواطن عديده للدلالة على معاني مختلفة فقد وردت بمعنى (المعصية) كقوله تعالى ((وأذا قيل لهم لاتفسدوا في الارض)) البقرة :11.

ووردت بمعنى الهلاك كقوله تعالى ((ولو اتبع الحق اهواءهم لفسدت السماوات والارض ومن فيهن)) المؤمنون :71.

كما وردت بمعنى الخراب والهلاك في قوله تعالى ((واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل)) البقرة :205.

ونرى تعدد الصور والدلالات للفساد ومن بين اهم صوره ومدلولاته هي (الفساد المالي والاداري) وقد عرف الفساد المالي والاداري بانه (استخدام النفوذ العام لتحقيق ارباح او منافع خاصة ويشمل ذلك جميع انواع رشاوى المسؤولين المحليين او الوطنيين او السياسيين ولكنه يستبعد الرشاوى التي تحدث بين القطاع الخاص)(5).

وهو ايضا سلوك منحرف سواء كان فرديا او جماعيا بالوظيفة العامة عن واجباتها واهدافها المرسومة لاعتبارات شخصية وتفضيل المصلحة الخاصة على المصلحة العامة وبدون وجهة حق وفي ظل مخالفة القوانين والمعايير الاخلاقية السامية للمجتمع .(6)

وقد عرفته منظمة الشفافية العالمية بانه استغلال السلطة من اجل المنفعة الخاصة (7).

الا ان لصندوق النقد الدولي IMF رايه في الفساد المالي والاداري فهو يراه بانه علاقة الايدي الطويله المتعتمدة التي تهدف لاستنتاج الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد او مجموعة ذات علاقة بالاخرين . ومنهم من يراه بانه النشاطات التي تتم داخل جهاز اداري حكومي والتي تؤدي فعلا الى حرف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي الذي يمثل طلبات الجمهور والمصلحة العامة لصالح اهداف خاصة سواء كان ذلك يمثل بصيغ متجدده ام لا , وسواء كان ذلك باسلوب فردي او جماعي منظم (8). بينما يراه اخرون بانه نتاجا للتسيب والفوضى او استجابة للعوز والفقر او رد فعل لاوضاع سياسية او نفسية او اجتماعية (9). في حين ان اتفاقية الامم المتحده لم تتضمن تعريفا للفساد لكنها تضمنت في فصلها الثالث الحالات التي تشكل ممارستها فسادا يجري تجريمها وانفادالقانون فيها وهي(10) 0

1. رشو الموظفين العموميين الوطنيين0
2. رشوالموظفين العموميين الاجانب وموظفي المؤسسات الدولية العموميه0
3. اختلاس الممتلكات او تبديدها او تسريبها 0
4. المتاجره بالنفود0
5. اساءة استغلال الوظائف 0
6. الاثراء غير المشروع 0
7. الرشوه في القطاع الخاص 0
8. اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص 0
9. غسل العائدات الا جراميه 0
10. الاخفاء 0
11. اعاقة سير العدالة 0

وان الدول التي تمر بتغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية يضرب فيها الفساد بقوة طالما ان الاولوية تكون دوما لموضوع الحكم وتحقيق الاستقرار السياسي والامني لان هذه المرحلة تترك فراغات ادراية وقانونية ودستورية تساعد على اضعاف وتعطيل الاليات الخاصة بمكافحة الفساد كما يوفر تحكم الدول ولاسيما النخب السياسية على الموارد الاقتصادية فرصا لحصول تجاوزات غير مشروعة يتم استغلالها لصالح النفع الشخصي , اما في الدول ذات الانظمة السياسية والاقتصادية المستقرة فان نسب الفساد تكون منخفضة لانها تكون قادرة على تحقيق الفصل ما بين السلطات (التشريعية والتنفيذية والقضائية) وتمتلك الاليات الفاعلة في كشف الفساد والحد منه طالما ان هناك امكانية للوصول الى المسؤولين وتوجيه النقد اليهم مقابل خضوع سلوكهم للمراقبة(11).

ويمكن القول بان الفساد المالي والاداري هو سلوك يقوم به اصحاب الوظائف العامة مستغلين الموقع الوظيفي بشكل ينافي القانون والاخلاق لتحقيق منافع خاصة وقد يتم هذا العمل بشكل فردي او جماعي وقد يتحول هذا السلوك الى ظاهرة عند توافر البيئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية الملائمه لنموه.

ويقسم الفساد الى نوعين هما :

1. حسب حجم الرشوة.
2. حسب طبيعة الرشوة

ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي :

1. الفساد حسب حجم الرشوة

أ	الفساد الصغير	وهو ذلك النوع من الفساد الذي ينتشر بين صغار الموظفين من ذوي الدخل المحدود وفي القطاعين العام والخاص , ويكون عل شكل نقود تسلم الى الاشخاص لغرض الحصول على وظائف او مراكز للاقارب والاصهار.
ب	الفساد الكبير	ينتشر هذا النمط بين كبار الموظفين ويكون مرتبط بالصفقات الكبرى في عالم المقاولات وتجارة السلاح والحصول على الوكالات التجارية للشركات العالمية الكبرى المتعددة الجنسية

2. الفساد حسب طبيعته

أ	الفساد السياسي	وتتمثل ابرز صوره في فساد القمة (أي قمة الهرم السياسي ويتضمن رؤوساء بعض الدول في العالم المتقدم والنامي وفساد الهيئات التنفيذية والتشريعية والاحزاب السياسية وتزوير الانتخابات وشراء الاصوات)
ب	الفساد الاجتماعي	ويتضمن الفضائح الاخلاقية لكبار المسؤولين , وشبكات تجارة الرقيق و تجارة الاطفال واستغلالهم في اعمال غير اخلاقية .
جـ	الفساد الاداري	ويتمثل في الرشوة (عموله , اكرامية , هدية , او المحاباة والمحسوبية والاحتيال والنصب) .
هـ	الفساد الاقتصادي	ويمثل جميع انواع العمولات والرشاوى الداخلية والخارجية

المصدر : عبد المنعم الحسني , الاثار السلبية للفساد على التنمية , بيت الحكمة , بغداد ,ص 10: 2007

ثانيا : اسباب انتشار ونموظاهرة الفساد المالي والاداري :

هناك مجموعة من الاسباب التي ساهمت في انتشار ونمو ظاهرة الفساد المالي والاداري في العراق وقبل بيان هذه الاسباب لابد من القول بان الفساد في العراق ظاهرة موروثة من الانظمة السابقة وبدأت بالازدياد الى ان اتخذت هذه الظاهرة مدياتها الواسعة والخطرة , حيث تصدر العراق قائمة الدول الاكثر فسادا في العالم محتلا المرتبة الاولى لعام 2007 من اصل 163 دولة (12).

ومن بين اهم اسباب الفساد المالي والاداري هي :

1. اسباب اجتماعية : وهي الاسباب المتعلقة بالقيم والتقاليد والاعرف والممارسات الاجتماعية ومدى ملائمتها مع القيم الاخلاقية والدينية والقانوينة , وكذلك تتمثل (في ما تخلفه الحروب من اثار ونتائج على المجتمع والتدخلات الخارجية الطائفية والقبلية والعشائرية والمحسوبيات والحالة النفسية التي تولدت لدى المجتمع العراقي الناجمة عن عدم الاستقرار والخوف من المجهول القادم . اذ يسعى كل من تتوفر له الفرصة الى اغتنامها بجمع اكبر قدر ممكن من المال كاجراء احتياطي للمستقبل بالاضافة الى الفقر (13). وما افرزته الحروب الطويله من اثار انعكست على الواقع الاجتماعي .

2. اسباب سياسية : ان التحول السياسي الكبير الذي حصل في العراق بعد عام 2003 وتحول البلد من بلد يحكم بالحديد والقوة ولعقود طويلة الى بلد ديمقراطي وما شهدته عملية التحول من تداعيات واضطراب سياسي وهيكلة اجهزة الدولة الوظيفية وتسلم اشخاص غير مؤهلين لمفاصل مهمة في الدوله وعدم اكتمال بناء مؤسسات الدولة الرقابية والتشريعية واستغلال بعض النخب السياسية للمال العام واستمرار دوامة العنف والارهاب ساهم في خلق البيئة المناسبة لانتشار الفساد المالي والاداري .
3. اسباب اقتصادية : ويتمثل بانخفاض مستويات الدخول وسوء في توزيع الثروات والارتجال في وضع السياسة الاقتصادية وتخصيص اموال طائلة للادارات الحكومية لتنفيذها دون ان تكون هناك رقابة او متابعة او مساءلة (14). وكذلك تتمثل في الحاجة المادية وضعف الرواتب الحكومية وعدم تناسب اجور العاملين مع الجهد المبذول من قبلهم والتباين في المزايا المادية الممنوحة للعاملين في

القطاعين العام والخاص وضعف الوعي الاقتصادي وقلة الالمام باخلاقيات الوظيفة العامة (15). وارتفاع مستوى الفقر حيث وصلت نسبة الاسر الفقيرة في العراق عام 2003 الى 54% (16) . مما يدفع ويشجع الى الانحراف والفساد .

4. اسباب قانونية : ويعزى الفساد المالي والاداري الى عدم اتخاذ الاجراءات القانونية بحق المفسدين وخاصة مع اصحاب النفوذ والاقوياء والخضوع لتاثيراتهم واهواءهم وكذلك ضعف التشريعات الصارمة بحق المفسدين وغموض بعض التشريعات وتقاطعها احيانا مما يدفع بالمفسدين الى استغلالها والتحايل عليها وغياب المؤسسات الرقابية الحكومية وضعف اجراءاتها وعدم توفير الحماية القانونية لمنتسبي هذه الاجهزة الرقابية وغياب الدعم لها لتاخذ دورها في مكافحة الفساد المالي والاداري .

5. اسباب اخرى : وهناك ايضا مجموعة من الاسباب الاخرى المختلفة والتي ساهمت في انتشار ظاهرة الفساد المالي والاداري في العراق :

أ -الروتين والبيروقراطية والتي تدفع باتجاه طرق غير قانونية وغير صحيحة لانجاز المعاملات.
ب ضعف انظمة الرقابة والتدقيق في المؤسسات الحكومية.
ت عدم وجود الكوادر الرقابية المتخصصة لممارسة اعمال التدقيق والرقابة .
ث تبوء عدد من الاشخاص غير الكفوئين لمواقع مهمة في الدولة بناءا على المحاصصة الحزبية والقومية.
ج -الاضطراب الحاصل في المفاهيم الاجتماعية السائدة نتيجة الانفتاح الحاصل وتاثيرات العولمة ووسائلها بعد دخول تكنولوجيا الاتصالات وبشكل واسع بعد عام 2003.
ح ضعف العامل الديني لدى بعض الافراد والذي انعكس سلبا على سلوكهم .
خ عدم وجود معايير وظيفية لتقييم الاداء وتحفيز وتشجيع العاملين في القطاع العام.

ثالثا : الاثار المترتبة عن الفساد المالي والاداري :

ان لظاهرة الفساد المالي والاداري اثار مختلفة تكمن في :

1. ضعف الثقة والمصداقية بمؤسسات الدولة واشخاصها.
2. انتشار الجرائم التقليدية والمنظمة .
3. تبدد الاموال العامة والذي كان من الممكن استخدامها في مشاريع اقتصادية يحتاجها المواطن.

4. يؤدي الى انهيار شديد في البيئة الاجتماعية والثقافية والاخلاقية عندما يتقبل المواطن العراقي الفساد الاداري والمالي كاسلوب في العمل ووسيلة للحصول على مزايا في المجتمع مما يؤدي الى بدء انهيار النسيج الاخلاقي للمجتمع (17).
5. يؤدي الفساد الى فقدان هيبة القانون لان المفسدين يملكون خاصية تعطيل وقتل القرارات التنظيمية في المهد وبذلك يفقد المواطن العادي ثقته بالقانون حيث يصبح الخروج عليه قاعده واحترامه الاستثناء (18).
6. التغيير في النظرة الوظيفية العامة حيث اصبح المنصب الوظيفي فرصة تاريخية لتحقيق مكاسب شخصية مما سهل انتشار الفساد في مفاصل الدولة (19).
7. ان ارتباط الانفاق الحكومي وتوزيعه على المشاريع بما يحصل عليه المسؤول من رشاوى سيؤدي الى تشجيع نوع معين من انواع الانفاق الحكومي وتقليل الانفاق على مشاريع اخرى مثل التعليم والصحة وغيرها من المشاريع المهمة .

اما هيئة النزاهة العامة فانها ترى في تقريرها السنوي الصادر في عام 2005 الاثار التالية :

1. الفشل في تنشيط الاستثمارات المحلية وجذب الاستثمارات الاجنبية مما يؤدي الى هروب رؤوس الاموال الى الخارج وعزوف المستثمرين عن العمل داخل البلد مما يؤدي بالتالي الى ضعف عام في الاقتصاد وانتشار ظاهرة الفقر والبطالة .
2. هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصية بالمشاريع التنموية العامة والكلفة المادية الكبيرة للفساد على الخزينة العامة كنتيجة لهدر الايرادات العامة.
3. هجرة الكفاءات الاقتصادية نظرا لغياب التقدير وبروز المحسوبية والمحاباة في اشغال المناصب العامة والفشل في الحصول على المساعدات الخارجية كنتيجة لسوء سمعة النظام السياسي.
4. يلعب الفساد دورا كبيرا في نخر وتداعي النظام السياسي برمته سواء من حيث شرعيته او استقراره او سمعته كما يحد من شفافية النظام وانفتاحه ويقود الى صراعات كبيرة اذا ما تعارضت المصالح بين المجموعات المختلفة ويؤدي الى خلق جو من النفاق السياسي كنتيجة لقلة الثقة بالمؤسسات وعلاقاته الخارجية خاصة مع الدول التي يمكن ان تقدم الدعم المادي له بشكل يجعل هذه الدول تضع شروطا قد تمس بسيادة الدولة لمنح مساعداتها.

المبحث الثالث : دور هيئة النزاهة في مكافحة والحد من الفساد المالي والاداري :

انشات الهيئة العامة للنزاهة في العراق بموجب الامر المرقم 55 لسنة 2004 وتمارس واجباتها باعتبارها مؤسسة دستورية وجهازا مستقلا لمكافحة الفساد ويخضع لرقابة مجلس النواب حصرا وفقا للمادة 102 من الدستور العراقي ، ومارست هيئة النزاهة العامة وفق الاختصاصات الممنوحة لها دورا في مكافحة الفساد المالي والاداري والاتي ابرز اختصاصات الهيئه :

1. التحقيق في قضايا الفساد وللهيئة ان تحقق في قضايا فساد تنطوي على اعمال تمت في الماضي حتى تاريخ 17 تموز 1968 .
2. اقتراح التشريعات على مجلس النواب او تعديلها والتي يتعلق بمحاربة الفساد والقضاء عليه .
3. وضع معايير للخدمة العامة واخلاقياتها ومراقبة مدى التقيد بها .
4. وضع اللوائح التنظيمية الملزمة لكبار موظفي الدولة للكشف عن المصالح المالية.
5. مراقبة اموال الدولة والتزاماتها الداخلية والخارجية .
6. تختص الهيئة حصرا باحالة قضايا الفساد الى المحاكم المختصة .
7. نصت المادة 2 من الامر 55 لسنة 2004 على قيام الهيئة بصفتها الجهاز الرئيسي في العراق لتنفيذ وتطبيق قوانين مكافحة الفساد وانها تؤدي واجباتها بالتعاون مع ديوان الرقابة المالية الذي يعتبر احد الاجهزة المهمة التي تلعب دورا مهما وكبيرا في مكافحة الفساد والذي اعيد تشكيله بالامر 77 لسنة 2004 بصفته مؤسسة عامه مستقله تساعد على تعزيز الاقتصاد وفاعلية المكون العراقي وقدرتها على ادراة مواردها وتضمن الامر 77 مجالات التعاون والتنسيق بين ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة ومكاتب المفتشين العموميين في الوزارات كافة لضمان استمرار النزاهة والامانة والشفافية .
8. دراسة تقارير ديوان الرقابة المالية واتخاذ التوصيات بشانها واحالة ما يشكل جرائم الى التحقيق .
9. استلام شكاوى المواطنين واتخاذ ما يلزم من اجراءات بشانها .
10. للهيئة القيام باي عمل ضروري تراه مناسبا لتحقيق النزاهة ومكافحة الفساد المالي والاداري .
11. تختص الهيئة حصرا باحالة قضايا الفساد الى المحاكم المختصة

وقد لعبت هيئة النزاهة ومنذ تاسيسها وفي ضوء الصلاحيات والسلطات الممنوحه لها بموجب القانون دورا مهما في مكافحة الفساد المالي والاداري

فقد بذلت الهيئة جهودا في تطبيق اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد اذ صادق العراق على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب القانون رقم 25 لسنة 2007 الا ان الجهات المعنية لم تودع وثائق التصديق الى الامين العام للامم المتحدة فاشعرت الهيئة وزارة الخارجية للقيام بذلك فاودعت وثائق التصديق لدى الامين العام للامم المتحدة في اذار 2008 وقامت الهيئة باشعار الامين العام للامم المتحدة بان هيئة النزاهة العراقية المعنية بمساعدة الدول الاطراف على وضع وتنفيذ تدابير محددة لمنع الفساد طبقا للبند 3 من المادة 6 من الاتفاقية كما زودت الامين العام بنسخة من الامر 93 لسنة 2004 والخاص بقانون مكافحة غسيل الاموال تطبيقا لنص الفقرة (د) من المادة 23 من الاتفاقية .

كما بلغت نسبة الانجاز في الموازنة لعام 2009 (82،2%) قياسا الى نسبة الانجاز في الاعوام الماضية وهي

2004 (9،03%) 2006 (34،28%) 2008 (85،92%)

2005 (18،98%) 2007 (51،08) والذي يدل على تنامي دور الهيئه في تحقيق اهدافها,ووصلت موازنة الهيئه في عام 2011 3,179,492,000 ملياردينار تم صرف 1,448,492,000 دينار بنسبة انجاز تبلغ 46%

وانخفضت معدلات تعاطي الرشوة وحسب الاستبيانات التي قامت بها الهيئة حيث اجريت (1016) استبيانا لقياس مجموع تعاطي الرشوة في القطاع العام حيث انخفضت نسبة تعاطي الرشوة من (20،65%) في حزيران عام 2009 الى (14،62%) في نهاية كانون الاول 2009 .

وتم كشف العديد نم حالات الفساد في بعض وزارات الدوله العراقيه رغم قصر عمرالهيئه .

والاتي جدول يبين قضايا الفساد المالي والاداري في بعض الوزارات العراقية لغاية 2005/12/31

ت	الجهة المعنية بالقضية	العدد الكلي	الرشوة	التزوير	الاختلاس	تجاوز الموظفين حدود وظيفتهم	اخرى	غيرهم وضع قاضي التحقيق	
								حفظ التحقيق	قيد التحقيق
1	وزارة الداخلية	360	67	12	40	69	172	40	320
2	وزارة الدفاع	330	14	10	55	19	232	9	321
3	وزارة التجارة	155	5	8	23	38	81	12	143
4	وزارة الصحة	143	10	9	28	33	63	29	114
5	وزارة المالية	134	16	6	22	30	60	33	101
6	وزارة البلديات والاشغال العامة	128	8	5	25	19	71	19	109
7	وزارة التعليم العالي	128	10	13	20	25	60	19	109
8	وزارة التربية	107	18	10	10	36	33	29	78
9	وزارة النفط	87	8	3	25	16	35	12	75

المصدر : هيئة النزاهة العامة ، التقرير السنوي لهيئة النزاهة العامة لسنة 2005 ص 138-139

التقرير السنوي لهيئة النزاهة :

وتصدر الهيئة تقريرها السنوي الذي يتضمن عدد من المؤشرات التحقيقية المهمة التي توضح ابرز النشاطات التي مارستها الهيئة في مكافحة الفساد المالي والاداري و يتضمن التقرير ايضا كشف بالمصالح المالية للمسؤولين في الدولة والذين اعلنوا عن مصالحهم المالية والاتي ابرز ما تضمنه التقرير السنوي للهئية لعام 2009 الذي يوضح دور الهيئة في مكافحة الفساد المالي والاداري :

1. المؤشرات التحقيقية : من ابرز المؤشرات التحقيقية التي قامت بها الهيئة ما يلي :

* احيل الى المحاكم المختصة نتيجة التحقيقات التي اجرتها الهيئة لعام 2009 (1084) منها لاجراء محاكمتهم عن قضايا فساد في (889) دعوى بلغ قيمة الفساد فيها (841،622،482،585) دينار عراقي وهو مجموع ما احالته الهيئة خلال السنوات الخمس الماضية مجتمعة حيث احالت (937)

(26) دعوى خلال عام 2004،2005

(296) دعوى خلال عام 2006

(195) دعوى خلال عام 2007

(382) دعوى خلال عام 2008

ويتضح انه مع تقدم عمر الهيئة يزداد نشاطها في مكافحة الفساد المالي والاداري .

* صدر للهيئة (3710) امر قبض عن تهم بقضايا فساد منها 152 امر قبض على موظفين بدرجة مدير عام فاعلى وقد نفذ (2029) امر قبض عام 2009 مقارنة بالعام الماضي اذ صدر لها 630 امر قبض فقط منها 6 على موظف بدرجة مدير عام فاعلى .

* تم توقيف 1719 متهما عن قضايا فساد بينهم 34 موظف بدرجة مدير عام فاعلى كان احدهم من الوزراء مقارنة بالعام الماضي 2008 الذي اوقفت فيه 417 متهما فقط .

* تمكنت الهيئة فعليا في عام 2009 من استعادة ما مجموعة (12،228،034،000)

* تمكنت الهيئة في نهاية عام 2009 لاول مرة في تاريخ العراق من ملاحقة ما قيمته 5 مليون دولار امريكي كانت قد اختلست وهربت الى مصارف في الاردن ولبنان.

* فتحت الهيئة 6779 دعوى جزائية حقق فيها محقق الهيئة تحت اشراف قضاة تابعين الى مجلس القضاء الاعلى ليبلغ عدد القضايا الجزائية مع المرور من السنوات السابقة 10414 دعوى تم اتخاذ الاجراءات فيها

* حكم عام 2009 متهما في قضايا فساد بناء على تحقيقات اجرتها الهيئة .

* نفذت الهيئة احدى عشرة عملية ضبط لجرائم فساد مشهودة عن طريق شعبة العمليات الخاصة وغرفة عمليات مكافحة الرشوة . تمكنت في احدها من ضبط وكيل وزير متلبسا بتعاطي رشوة مقدارها مائة الف دولار امريكي من مجموع الرشوة المطلوبة والبالغة 800 الف دولار امريكي .

* عدد من اوقفت الاجراءات الجزائية بحقهم نهائيا لعدم موافقة الوزير او المرجع الاداري الذي يتبعه المتهم بحكم المادة (136،ب) من قانون اصول المحاكمات الجزائية بلغ 54 متهما في دعاوى بلغت قيم الفساد فيها (1،061،760،000) وهو اقل بنسبة 33% من عام 2008 حيث اوقفت الاجراءات بحق 70 موظفا لعدم موافقة المرجع واقل بنسبة 61% عن عام 2007 الذي اوقفت فيه الاجراءات عن 132 موظفا .

* بلغ عدد المحكومين 692 محكوما بينهم خمسة وزراء سابقين منهم 269 محكوما لعام 2009 لوحدها.

* متابعة قضايا مزوري الوثائق الدراسية من مرشحي انتخابات مجالس المحافظات حيث بلغ المجموع الكلي لعدد المزورين 339 موشح صدر 282 امر قبض ضدهم واحيل منهم الى محاكم الجنايات .

* عدد من شملوا بقانون العفو لعام 2009 بلغ 498 متهما في دعاوى بلغت قيمة الفساد فيها 193،463،007،000

* مجموع من شملوا بقانون العفو رقم 19 لسنة 2008 بلغ 3280 متهما بقضايا فساد.

2. كشف المصالح المالية :.

*تسلمت الهيئة في عام 2009 (8045) تقرير عن الذمة المالية وهذا العدد يزيد على مجموع ما تلقته الهيئة من تقارير في السنوات الخمس الماضية التي بلغت 7701 تقرير لغاية 2008

*بلغت نسبة استجابة الموظفين بدرجة وزير 82،60% في عام 2009 وهذا اعلى نسبة تحققت قياسا لنسبة الاستجابة في الاعوام الماضية حيث كانت 26،10 , 34،80 , 39،10 في 2006 , 2007, 2008 على التوالي .

*لاول مرة في العراق يقدم فخامة رئيس الجمهورية ونائباه والوزراء جميعا تقارير الكشف عن ذممهم لعام 2009 بنسبة 100%

*بلغت نسبة استجابة رؤوساء مجالس المحافظات والمحافظين الدين عينوا بعد انتخابات مجالس المحافظات الاخيرة 100% ولاول مرة منذ تاسيس الهيئة

في حين كانت المؤشرات التحقيقيه من تآسيس الهيئه ولغاية نهاية عام 2011 وحسب ماجاء في تقرير الهيئه السنوي لعام 2009كمايلي:

1.مجموع الاخبارات التي تلقتها الهيئه بلغت41695

2.مجموع الدعاوى المحاله الى المحاكم بلغ 8502 دعوه منها فقط 4365 في عام 2011

3.عددالمحكومين 3319 محكوما منهم 1661 محكوما في عام 2011 لوحدها بينهم 11 وزيرا

4.مجموع من شملوا بقانون العفورقم 19 لسنة 2008 بلغ 4846 متهما بقضايا فساد لغاية عام 2011 في قضايا فساد بلغت قيمتها 606،304،330،575دينار

ويلاحظ النشاط الكبير للهيئه والمتنامي مع عمر الهيئه والاتي عدد من المقارنات لأهم المؤشرات التحقيقيه للهيئه للفتره من عام 2004 ولغاية 2011

جدول مقارنة البلاغات

السنة	2005-2004	2006	2007	2008	2009	2010	2011
عدد البلاغات	576	-	-	1184	7797	8958	12520

جدول مقارنة الدعاوى المفتوحه

السنة	2004 - 2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الدعاوى الاخبارية	2697	3712	4831	4502	7650	8617	9499
القضايا الجزائية	794	2310	3171	3962	6449	8450	11671
مجموع الدعاوى	3461	6022	8002	8464	14100	17067	21170

جدول مقارنة بأوامرالقبض

السنة	2004 - **2005**	2006	2007	2008	2009	2010	2011
عدد اوامر القبض	-	-	-	630	3710	4225	3517
عدد اوامر على مدير عام فاعلى	-	173	14	6	154	57	62

جدول مقارنة بأوامر الاستقدام

السنة	2010	2011
عدد اوامر الاستقدام	4082	7864
اوامر الاستقدام على مدير عام فاعلى	197	172

جدول مقارنة الموقوفين بعدد التهم الموجهه اليهم

السنة	2008	2009	2010	2011
ادنى من مدير عام	417	1719	1619	1393
مدير عام فاعلى	3	35	22	12

جدول مقارنة بالدعاوى المحالة الى المحاكم

السنة	2004 - 2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الدعاوى المحالة	26	296	95	382	889	2322	4365

وقدبلغت قيمة الفساد في هده الدعاوى مبلغ يزيد عن 2,8 تريليون دينار

جدول مقارنة بالمحكومين

السنة	2004 **2005- 2006-**	2007	2008	2009	2010	2011
عدد المحكومين	103	196	98	296	1016	1661

جدول مقارنة المتهمين المشمولين بقانون العفوالعام وأقيام الفساد فيها

السنة	2008	2009	2010	2011
عدد من شملوا بالعفو	2772	498	903	585
قيمة الفساد فيها /دينار	124,983,445,914	193,463,007,000	6,813,502,530	3,488,404,713

وبلغت قيمة الفساد في قضايا المشمولين بالعفو حتى عام 2011 مبلغ 330,575,304,606 دينار

جدول مقارنة استلام تقاريركشف المصالح الماليه

السنة	2004 - **2005**	2006	2007	2008	2009	2010	2011
عدد التقارير	1535	1675	2552	3173	8045	6555	15673

جدول مقارنة استجابة اعضاء مجلس النواب لتقارير كشف المصالح الماليه

السنة	2004 - **2005**	2006	2007	2008	2009	2010	2011
العدد	30	174	14	0	121	111	197
النسبة %	10,3	60	4,8	0	41,2	43,2	60,6

نلاحظ استجابة 323 نائبا من مجموع 600 نائبا يمثلون دورتين أنتخابيتين 2006 ,2010 وبنسبة %53,835

جدول مقارنة استجابة الوزراء لتقارير المصالح الماليه

السنة	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
العدد	14	14	19	17	37	33	36
النسبة %	42,5	35	50	45	100	100	84

ومن خلال تقصي الهيئه عن اموال المشمولين بتقديم كشف المصالح الماليه ظهر هناك 350 مشمولا لم تتطابق معلوماتهم مع مامدرج في استمارة كشف المصالح الماليه المقدمه وبقيمة ماليه تقدر ب 6,137,483,854 دينار و 235,705,46 دولار وبمناصب ودرجات مختلفه وكما مبين في ادناه

جدول بأعداد ومناصب ممن لم تتطابق كشوفاتهم الماليه

ت	المنصب	عدد الكشوفات الغير مطابقة / 2010	عدد الكشوفات الغير مطابقة /2011
1	عضو مجلس نواب	-	46
2	وزير	5	5
3	وكيل وزير	14	13
4	سفير	6	3
5	مفتش عام	14	-
6	قاضي	77	50
7	مدير عام	2	77
8	استاد جامعة	5	26
9	عضو مجلس محافظة	42	78
10	ضابط عسكري	40	32
11	معاون مدير عام	-	2
12	مدير قسم	-	18

	المجموع	205	350

المبحث الرابع : الاستنتاجات والتوصيات

اولا : الاستنتاجات :

ويمكن ان تخلص من البحث الى الاستنتاجات التالية :

1 -ان الفساد المالي والاداري في العراق لم يكن ظاهرة حديثة وانما تمتد جذورها للانظمة السابقة .

2 -ان تطور ظاهرة الفساد المالي والاداري بعد عام 2003 كان نتيجة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي شهدها البلد.

3 -ان الفساد المالي والادراي لم يختص على مؤسسة دون غيرها وانما على جميع مؤسسات الدولة العراقية .

4 -ان العراق لايزال ضمن الدول الاكثر فسادا رغم تقدمه في محاربة الفساد المالي والاداري .

5 -ان كثير من حالات الفساد المالي والاداري لاتزال خارج المساءلة والمحاسبة القانونية .

6 -ان الخلافات السياسية والمحاصصة الفئوية تسهم في خفض اجراءات محاربة ظاهرة الفساد المالي والاداري .

7 -انخفاض الوازع الديني والاخلاقي والذي من الممكن ان يردع المفسدين .

8 -انخفاض الكادر المتخصص في مجال التحقيق المالي والاداري .

9 -ان تدني مستوى الدخل وازدياد الفقر يسهم في زيادة انتشار الفساد المالي والاداري .

10 -ان للفساد المالي والاداري اثار سلبية على التنمية الاقتصادية وخفض الاستثمار الاجنبي وهروب راس المال الى الخارج .

11 -ساهم الفساد المالي والاداري بفقدان ثقة المواطن ببرنامج مكافحة الفساد المالي والاداري التي تقوم به اجهزة الدولة الرقابية .

12 -استغلال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية والاثراء على المال العام .

13 -ضعف الانظمة والتعليمات الموضوعة لمعالجة للفساد وعدم مواكبتها لسرعة انتشار ظاهرة الفساد المالي والاداري وكذلك ضعف في اجراءات التطبيق.

14 -عدم وجود تنسيق او تعاون بين الاجهزة الرقابية الحكومية وبين المجتمع ومنظماته المدنية .

15 -ان للفساد المالي والاداري شكل وصور متعددة فمنها مايعرف بالكبير ومنها ما يعرف بالصغير .

ثانيا : التوصيات :

1 -اعادة النظر بالانظمة والتعليمات المتعلقة بمحاربة ظاهرة الفساد المالي والاداري وتشريع قوانين خاصة لمحاربة هذه الظاهرة لتتلائم والظروف والمتطلبات الجديدة .

2 -تفعيل الدور الرقابي لمنظمات المجتمع المدني والصحافة وايجاد سبل التعاون بينها وبين الاجهزة الرقابية الحكومية .

3 -الاعتماد على الكوادر المتخصصة في مجال الرقابة والتدقيق .

4 -الاعتماد على الكوادر الوظيفية الكفوءة بعيد عن التأثيرات الفئوية والحزبية وغيرها من انواع التأثير

5 -العمل على تدريب بعض القضاة على التحقيق بقضايا الفساد المالي والاداري .

6 -التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية لمتابعة قضايا الفساد المالي والاداري .

7 -التأكيد على مبدأ سيادة القانون واحترام مبدأ الفصل بين السلطات ودعم استقلالية هيئة النزاهة والهيئات الرقابية الحكومية الاخرى.

8 -تحسين المستوى المعاشي للموظفين في القطاع العام.

9 -وضع برامج مناسبة لمحاربة الفساد والقضاء اسبابه والابتعاد عن البرامج الجاهزة .

10 -الاستمرار على مبدأ كشف الذمم المالية للمسؤولين.

المصادر :

أولا:القرأن الكريم

ثانيا:التشريعات والقوانين والوثائق والنشرات :

1.أمر سلطة الاتلاف المرقم 55 لسنة 2004

2.أمر سلطة الاتلاف المرقم 77لسنة2004

3.الامر رقم 93 لسنة 2004

4.قانون رقم 25 لسنة 2007

5.التقرير السنوي لهيئة النزاهه لسنة 2005

6.التقرير السنوي لهيئة النزاهه لسنة 2009

7.التقريرالسنوي اهيئة النزاهه لسنة 2011

ثالثا:البحوث والدوريات والمجلات:

1. بشير مصطفى ، الفساد : مدخل في مفهوم والتجليات ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ،ص 13-العدد 36-37-2006.
2. ناصر عبيد الناصر، ظاهرة الفساد ، دار الهدى ،دمشق،ص68: 2002
3. World bank,world development report , oxford university press , Washington D.C. , polo2 , 1997

4. جواد رسمي ، الفساد المؤسسي هل يصبح وسيلة لتحقيق الحوكمة في الشرق الاوسط وشمال افريقيا ؟ مركز المشروعات الدولية الخاصة ، واشنطن ، ص 1: 2004.
5. جاسم محمد الذهبي ،الفساد الادري في العراق تكلفته الاقتصاديه والاجتماعيه الجزء الاول من الندوات العلميه الكليه الاداراه والاقتصاد جامعه بغداد , ص215: 2005
6. سالم محمد عبود ،ظاهرة الفساد الاداري والمالي دراسه في اشكاليه الاصلاح الاداري والنتيجة دار الدكتور للعلوم ص19: بغداد :2008
7. ياسر خالد الوائلي ، الفساد الاداري : المفهوم والظواهر اسبابه ، مجلة النبأ العدد 8 ، ص3: 2006.
8. عياد محمد علي باش ، الفساد الحكومي في الدول النامية، اسبابه واثاره الاقتصادية والاجتماعية مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية ، المجلد 5 ، العدد 3، ص203 : 2002.
9. زكي حنتوش ، ظاهرة الفساد الاداري في السلوك اليومي للمواطن العربي ، الاسباب والمعالجات ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة حلب .
10. اتفاقية الامم المتحده لمكافحة الفساد:2005
11. عمر طارق وهبي القاضي ، سياسيات الاصلاح الاقتصادي في الاقتصاديات الناتجة بين المهام والتحولات مع اشارة لحالة العراق ، اطروحة دكتوراه ، جامعة بغداد ، كلية الادارة والاقتصاد ، ص172 : 2006.
12. http://www.transpaency.org/cpi/index.htm1#cpinttp
13. هاشم الشمري ود. ايثار الفتلي ، الفساد الاداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية ، دار البازوردي العلمية للنشر والتوزيع –عمان – ط2 ، ط 166 : 2001.
14. عامر الكبيسي ، الفساد الاداري رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، ص 85–122: حزيران 2000
15. الهام عطا حطحوط الموسوي ، دور الرقابة المالية في الحد من ظاهرة الفساد الاداري ، اطروحة دكتوراه في المحاسبة القانونية مقدمة الى المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية – جامعة بغداد ، ص2005:7
16. مديرية احصاءات التنمية البشرية ، تقرير مؤشرات رصد الاهداف الانمائية للالفية ، الجهاز المركزي للاحصاء وتكنولوجيا المعلومات ، العراق :2005.
17. محمد عبد الفضيل ، مفهوم الفساد ومعايير ه، مجله المستقبل العرابي ، العدد 309, ص37 2004:
18. موسى اللوزي ، النتيجة الادارية ، ط2، دار وائل للنشر ، الاردن ص 165–166: 2002
19. عبد الواحد مشعل ، التداعيات الاجتماعية للفساد المالي والاداري على الدولة والمجتمع ، رؤية تحليلية للحالة في العراق ، بحث منشور على موقع هيئة النزاهة .